

قرار مجلس النواب
رقم (19) لسنة 2014م
في شأن تشكيل لجنة للأزمة وتحديد مهامها

مجلس النواب


بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن إنتخاب مجلس النواب في المرحلة الإنتقالية.
- وعلى قرار مجلس المفوضية الوطنية العليا للإنتخابات رقم (107) لسنة 2014م بشأن تسمية الفائزين بمقاعد مجلس النواب.
- وعلى نص المادة الثانية من قرار مجلس النواب رقم (2) لسنة 2014م بتشكيل لجنة مؤقتة لإعداد مشروع النظام الداخلي للمجلس.
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في إجتماعه العادي الحادي والعشرين المنعقد يوم الأربعاء بتاريخ 2014/9/14م.

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

تشكل لجنة للأزمة من أعضاء مجلس النواب على النحو الآتي :



- 1- السيدة/ منى آدم داوود الغيثي.
- 2- السيدة/ عائشة يوسف عبد الله الطريقي.
- 3- السيد / صالح عبد الكريم افحيمة.
- 4- السيد / يوسف ابراهيم محمد حمد.
- 5- السيد / يوسف محمود الفاخري.
- 6- السيدة/ ابتسام عبد الحفيظ عمر سالم.
- 7- السيد / بشير علي الأحمر.
- 8- السيدة / رابحة عبد السلام الفرجاني.

المادة الثانية

تتولى اللجنة المشار إليها في المادة السابقة متابعة الأحداث والأزمات التي تمر بها البلاد وتقديم تقارير دورية لمجلس النواب تتضمن وقائع هذه الأحداث والأزمات وسبل معالجتها.

المادة الثالثة

تنتهي أعمال لجنة الأزمة المشار إليها بإقرار مجلس النواب إنتهاء أعمالها ومهامها.

المادة الرابعة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

مجلس النواب

